

## تغريم 5 شركات مدرجة ربع مليون درهم



### «أبوظبي:» الخليج

فرضت هيئة الأوراق المالية والسلع غرامات تتراوح ما بين 10 آلاف درهم و100 ألف درهم على 5 شركات مدرجة في سوق أبوظبي ودبي الماليين لمخالفتها الأنظمة والقوانين المعمول بها.

وتم تغريم شركتي صناعات ولوجستيات بمبلغ 100 ألف درهم لكل منهما، وذلك لعدم الالتزام بالإفصاح عن البيانات المالية السنوية الأولية عن عام 2020 خلال المدة القانونية للإفصاح، الأمر الذي شكل مخالفة لحكم المادة (36/7/ب) من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (3) لسنة 2000 في شأن النظام الخاص بالإفصاح والشفافية، فيما تم تغريم بنك الاستثمار 10 آلاف درهم وذلك لارتكابه ذات المخالفة.

وجرى تغريم شركة مياه معدنية، 20 ألف درهم وغرامة أخرى على شركة تمويل بقيمة 10 آلاف درهم لعدم التزامهما خلال المدة القانونية XBRL بالإفصاح عن البيانات المالية السنوية عن العام 2020 باستخدام نظام الإفصاح الإلكتروني.

للإفصاح، الأمر الذي يشكل مخالفة لحكم المادة (2) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (12/ ر.م) لسنة 2018  
(XBRL) بشأن نظام الإفصاح الإلكتروني.

كما تم تغريم شركة التمويل غرامة ثانية بـ10 آلاف درهم لعدم قيام الشركة بموافاة الهيئة بالمستندات المطلوبة خلال  
المدة المحددة، الأمر الذي شكل مخالفة لحكم المادة (6/11) من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (33/ ر) لسنة 2009 في  
شأن تنظيم نشاط سجل شركات المساهمة الخاص

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.